Distr.: General 11 November 2015

Arabic

Original: English



الدورة السبعون

البند ١٣٤ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

طلب تقديم إعانة مالية لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بناء على توصيات مجلس أمناء المعهد بشأن برنامج عمل المعهد للفترة ٢٠١٧-٢٠١٧

التقرير العاشر للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٧-٢٠١

1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في المذكرة المقدمة من الأمين العام (A/70/349) بشأن طلب تقديم إعانة مالية قدرها ٢٠٠ ٥٨٤ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بناء على توصيات مجلس أمناء المعهد بشأن برنامج عمل المعهد للفترة ٢٠١٦-٢٠١ واجتمعت اللجنة، أثناء نظرها في الطلب، عدير المعهد الذي قدم لها معلومات وتوضيحات إضافية، مختتمة بردود خطية وردت إليها في ٣٠٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥.

٢ - ويرد طلب تقديم إعانة مالية للمعهد لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١١ في المذكرة التي قدمها الأمين العام وفقا للفقرة ٢ من الجزء الرابع من القرار ٢٤٨/٦، الذي أيدت فيه الجمعية العامة اقتراح تقديم طلب إعانة للمعهد إلى الجمعية العامة لكي تستعرضه وتوافق عليه مرة كل سنتين في سياق نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ذات الصلة. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الطلب يتسق مع الاقتراح الوارد في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١١ التي تشمل، تحت الباب ٤، نزع السلاح، اعتمادا قدره لفترة السنتين ٥٨٤ ٢٠١١ الفقرة ٤-٤٢). وتلاحظ اللجنة أيضا، في الميزانية البرنامجية المعهد لفترة السنتين (٥٤١٥ (قبل إعادة تقدير التكاليف) يمثل الإعانة المقدمة من الأمم المتحدة إلى المعهد لفترة السنتين (٥٤١٥ (Sect. 4)، الفقرة ٤-٤٢). وتلاحظ اللجنة أيضا، في الميزانية البرنامجية ■







المقترحة، أن الموارد الخارجة عن الميزانية المتوقع تخصيصها للصندوق الاستئماني للمعهد لفترة السنتين ٢٠١٦–٢٠١٧).

٣ - ويشير الأمين العام إلى أن الاعتماد البالغ ٢٠٠٠ ٥٨٤ دولار المقترح للمعهد للفترة المحمية الأمين العام إلى إعادة تقدير التكاليف وفقا للإحراءات المتبعة عملا بقرار الجمعية العامة ٢٦٤/٦٩ (٨/٥/349) الفقرة ٣). وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن تقديم إعانة مالية قدرها ٨٠٠ ٨٧٥ دولار للفترة ٢٠١٢-٢٠١٦ لم تخضع إلى إعادة تقدير التكاليف (انظر ٨/68/7/Add.1) الفقرات من ٣ إلى ٦). وأبلغت اللجنة بناء على استفسارها أنه لو كانت عملية إعادة تقدير التكاليف مستمرة، لبلغت قيمة الإعانة المقترحة للفترة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ ما قدره ٩٠٠ ٢٨٢ دولار، مقارنة مع المبلغ الحالي البالغ ٢٠٠٠ ١٨٥ المقترح لفترة السنتين العام في المستقبل للإجراءات المعمول كما فيما يتعلق بإعادة تقدير التكاليف (المرجع نفسه) الفقرة ٣).

٤ - وتوصي اللجنة الاستشارية بأن توافق الجمعية العامة على طلب تقديم الإعانة البالغة ٠٠٠ ٤ ٥٨٤ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) من الميزانية العادية للأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٦ - ٢٠١٧) التي سبق إدراج اعتماد لها تحت الباب ٤، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين نفسها.

الاستدامة المالية لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح

٥ - يشير الأمين العام في مذكرته بشأن طلب إعانة للمعهد (٨/70/349)، الفقرتان اوسي الله الله الله السنشاري لمسائل نزع السلاح، بصفته مجلس أمناء المعهد، وافق على تقرير مدير المعهد عن أنشطته للفترة من كانون الثاني /يناير إلى كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥، وعلى برنامج العمل المقترح والاحتياجات المقدرة من الموارد لعامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦ ، بغرض تقديمها إلى الجمعية العامة (انظر ٨/70/17) وأكد مجلس الأمناء الملاحظات والتوصيات الواردة في ذلك التقرير، ولا سيما تلك الواردة في الفقرات من ٢٠١٢ إلى ٣٠ بشأن الخطوات المقبلة المطلوب من الدول الأعضاء اتخاذها لضمان استدامة المعهد. ويشير الأمين العام كذلك في تقريره عن أعمال المجلس الاستشاري لمسائل

15-19783 2/5

⁽۱) قبل أن ينظر مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح في دورته الرابعة والستين (المعقودة في الفترة من ۲۹ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ٢٠١٥) في تقرير المدير، كانت اللجنة الاستشارية قد نظرت في مشروع تقرير المدير في حزيران/يونيه ٢٠١٥، وقدمت تعليقات وتوصيات بشأن المسائل ذات الصلة فيه كيما ينظر فيها المجلس وفقا للفقرة ٢ من المادة السابعة من النظام الأساسي للمعهد.

نزع السلاح (A/70/186) الفقرة ٣٩)، أن المجلس شدد على أن القوة الشرائية للإعانة قد انخفضت انخفاضا كبيرا. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن اللجنة الأولى للجمعية العامة نظرت في التقريرين (A/70/170 و A/70/186).

7 - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه عملاً بالتوصية التي قدمها مكتب حدمات الرقابة الداخلية فيما يتعلق بوضع استراتيجية للتمويل المستدام، في عام ٢٠١١، طُلب إلى المعهد أن يقدم إلى الأمين العام اقتراحاً "يحدد هيكل تمويل مستدام يشمل التمويل المطلوب من الميزانية العادية ومن حارج الميزانية العادية لإنجاز ولأية المعهد وتحقيق أهدافه" (٨/68/7/Add.1) الفقرة ٧). وتشير اللجنة أيضا إلى أنها كانت قد أُبلغت في وقت سابق أن مدير المعهد قدم اقتراحاً ذا صلة في آب/أغسطس ٢٠١٣؛ ومع ذلك، لم يرد الأمين العام على ذلك الاقتراح على ضوء اقتراح أوسع وارد في تقرير منفصل (١) (انظر أيضا الفقرة ١٠ أدناه).

٧ - وتنص الفقرة ٢ من المادة السابعة من النظام الأساسي للمعهد على أنه:

"يجوز تقديم إعانة مالية لدفع تكاليف مدير المعهد وموظفيه من الميزانية العادية للأمم المتحدة. ويحدد المقدار الفعلي لأية إعانة مالية وفقا للمادة الثامنة من هذا النظام الأساسي، ويجوز أن يكون هذا المبلغ أقل من، ولكن لا يزيد على، مبلغ معادل لنصف إيرادات المعهد المضمونة الآتية من المصادر الطوعية فيما يتعلق بالسنة التي تُطلب الإعانة المالية لها".

وزُوِّدت اللجنة، بناء على طلبها، بمعلومات عن الفترة من ٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٥، وتشمل المبالغ الفعلية للإعانة لفترات السنتين وتكلفة مدير المعهد (انظر الجدول ١ أدناه)؛ والمبالغ الإرشادية للإعانة السنوية، إذا تم تطبيق الحد الأقصى البالغة نسبته ٥٠ في المائة من التبرعات السنوية وتكاليف الموظفين الأساسيين في المعهد (انظر الجدول ٢ أدناه).

3/5 15-19783

⁽٢) امتثالاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٥/٢٠١٣، قدم الأمين العام تقريرا منفصلا يتضمن اقتراحاً لتوحيد مؤسسات الأمم المتحدة المكرسة لخدمات البحث والتدريب والمكتبات (A/68/485). وأبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، أن المجلس لم يُجر في اجتماعه المتعلق بالتنسيق والادارة، المعقود في الفترة من ٨ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ أي مناقشة ذات صلة بالمعهد.

الجدول ١ مبلغ الإعانة المالية الفعلي وتكلفة مدير المعهد لفترتي السنتين من ٢٠٠١–٢٠٠٧ إلى ٢٠١٥–٢٠١٥ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

_	3/.7-0/.7	77-77	7.//-7./.	<i>λ</i> γ	77-77	
	०८६,٦	٥٧٧,٨	٥٥٨,٢	٤٨٥,٥	٤٧٦,٥	
	०१४, ६	٦٠٩,٤	٦٥٤,٨	٤٧٣,٦	०१६,७	تكلفة المدير (مد-٢)

الجدول ٢ المبلغ الإرشادي للإعانة المالية وتكلفة موظفي المعهد، من عام ٢٠٠٦ إلى عام ٢٠١٥ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	77	٧٠٠٧	٧٠٠٧	۲٩	7.1.	7.11	7.17	7.17	۲.1٤	7./0
المبلغ الإرشادي للإعانة المالية ^(أ)	١٣٧٦,٦	۱۰٦۱٫۳	۹۰۲٫۰	١ ٢٠٤,٧	10.7,7	1 877,7	١ ٨٥٠,٥	1 £11,£	١٠٧٤,١	۱۲۲۳٫٦
تكلفة مـوظفي المعهد	٦٦٣,٧	٤٦١٫٨	098,1	٧٥٠,٤	٦٤٦,٢	۸۲۳٫٦	۸۱۲,۰	779 _, Y	٧٣٦,٧	۱ ،۷٥٫۸

⁽أ) إذا طُبق حد أقصى نسبته ٥٠ في المائة من التبرعات السنوية.

 Λ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه في وقت تأسيس المعهد، كان موظفوه يتكونون من مدير (مد-۱) وموظفين اثنين من فئة الخدمات العامة (A/68/7/Add.1)، الفقرة ٦). وتشير اللجنة بناء على تقرير مدير المعهد إلى أن موظفي المعهد يتكونون حاليا من المدير (مد-٢) وأربعة موظفين آخرين، هم: رئيس العمليات (ف-٥)، وموظف لشؤون الميزانية والمالية (ف-٣)، ومساعد إداري (خ ع - ٦) وسكرتير لشؤون المنشورات والاجتماعات (خ ع - ٥) (٨/70/177، الفقرة Λ ١). وترد التكاليف المتوقعة لموظفي المعهد الخمسة لعامي Λ ٢٠١٥ و Λ ١٠١٥ و المرفق الأول لتقرير المدير.

9 - وفي مسألة ذات صلة تتعلق بالآثار المترتبة على تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد لتخطيط موارد المؤسسة، أوموجا، أشار المدير في تقريره إلى أن التحديين المتمايزين الناشئين عن التنفيذ هما التكاليف المترتبة على التحول من نظام عقود المعهد إلى نظام تعيينات الأمم المتحدة والحاجة إلى مبلغ أكبر بكثير من السيولة المالية يزيد عما سبق أن كان بحوزة المعهد (٨/٦٥/١٢٦) الفقرتان ٢١ و ٢٢).

15-19783 4/5

 ١٠ وتدرك اللجنة الاستشارية أن المسألة تتعلق بالاستدامة المالية للمعهد وباستراتيجية تمويله المحتملة التي هي قيد نظر الجمعية العامة.

5/5